

٨. مختصر كتاب الاعتصام | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#)

اصلا في الفرق بين البدع والاستحسان واما الاستحسان فلان لاهل البدع ايضا تعلقا بهم الاستحسان لا يكون الا بمستحسن وهو اما العقل او الشرع. احنا قلنا ما هو الاستحسان عند الاصوليين - [00:00:16](#)

قل له السي حسين والعدول بحكم مسألة عن مظاهرها لدليل. العدول بحكم مسألة عنه نظائره. يعني مثلا نعم مثل الترجيح يعني. يعني المسألة المفروض تقاس على مسألة اخرى فدلنا على كما يمثلون في كتب الفقه بماذا؟ كتب الاصول بماذا - [00:00:38](#)

الحمام يقولون لو دخلت الحمام في الماضي حمامات تستحم فيها يعني تدفع اجرة ولا تتفق على وقت معين تقضيه ولا على كمية معينة من الماء ومع ذلك يصح هذا العقد استحسانا - [00:01:01](#)

كان كان حكم هذه المسألة قبل ان يلحق بماذا؟ بباقي مسائل الاجارة لانه لا يجوز هذا؟ لا يجوز الاتفاق على دخول الحمام الا بوقت معلوم وبكمية معلومة من الماء ولكن لما تعسر ذلك وصعب هذا وشق اه اه جاز - [00:01:16](#)

طبعاً تكلمت واظن قبل ذلك عن ان انكار الشافعي للاستحسان ليس معناه انه لم يقل به لكنه لا يسميه استحسانا يعني عندما قال الشافعي في رسالة الاستحسان تلذذ يعني اتباع للهوا يعني - [00:01:33](#)

اخذ بما اه ما سببه؟ كان ينكر استحسان غير مبني على ذلك اما لتحترمننا على دليل فهذا قال به كل العلماء وان كان بعضهم لا يسميه استحسانا كالشافعي نعم - [00:01:46](#)

تفصيل التحسين والتقبيح يعني هذا شيء التحسين والتقبيح اثبات اثبات الحسن والقبح. اثبات الحسن والروح للاشياء قبل ورد شيئا من سنة اخرى. هم الاجارة لابد ان تكون على منفعة المعلومة - [00:02:02](#)

هو انا المنفعة ليست معلومة ليست منضبطة في قدر ما وفي الوقت الذي سيمكته في الحمام؟ نعم تم الشرع فاستحسانه واستقباحه قد فرغ منهما لان الدالة ان طرأت ذلك. فلا فائدة لتسميته استحسان ولا - [00:02:30](#)

وضع ترجمة له زائدة على الكتاب والسنة والاجماع وما ينشأ عنها من القياس والاستدلال فلم يبق الا العقل هو المستحسن. فان كان بدليل فلا فائدة لهذه التسمية. لذلك الشافعي ينكر هذه التسمية - [00:02:53](#)

ان كان ان كان الاستحسان بدليل بلا فائدة ان تسميها وماذا؟ استحسان لان الشرع هو الذي استحسنته. نعم يرجوع الى الدالة لا الى غيرها. فالمسألة دي رجعت الى الدالة. لا الى غيرها من العقل او او الهوى. نعم - [00:03:08](#)

وان كان بغير دليل فذلك هو البدعة التي تستحسن. اذا تجد ان الخلاف خلاف لفظي بين من اثبت وبين من نفى ويشهد لذلك قول من قال في الصف الثاني انه ما يستحسنه المجتهد بعقله ويميل اليه برأيه - [00:03:25](#)

قالوا وهو عند هؤلاء من جنس ما يستحسن في العوائد وتميل اليه انطباع فيجوز الحكم بمقتضاه اذا لم يوجد في الشرع ما ينافي هذا الكلام. فحتى الذين يأخذوا بالاستحسان بهذا المعنى - [00:03:46](#)

قالوا انهم يستحسنه المجتهد بعقله ويميل اليه برأيه. قالوا وعند هؤلاء من جنس ما يستحسن في العوائد اي في العادات يعني في العرب. يعني ما لم يأتي به نص وتميل اليهم طابع - [00:04:01](#)

فيجوز الحكم بمقتضاه. اذا لم يوجد في الشرع ما ينافي هذا الكلام والعمل بالعرف العادة محكمة. نعم وربما ينقح لهذا المعنى وجه

بالادلة التي استدلت بها اهل التمويل الاولون وقد اولوا بثلاثة ادلة - [00:04:18](#)

وقد اتوا بثلاثة ادلة احدها قول الله سبحانه واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم وطبعاً هذا ليس دليلاً على استحسان العقل المحض. انما هو ماذا؟ دليل على اتباع الشرع. اتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم. احسن ما انزل. لم يقل - [00:04:44](#)

آآ اخذته اهواءكم مثلاً. نعم وقوله تعالى فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه هو ما تستحسنه عقولهم الثاني قوله عليه ليس الدليل على استحسان العقول. هو آآ سيأتي الرد على هذا ويذكر ادلتهم التي يستدلون بها. ثم يرد عليها - [00:05:05](#)

قوله عليه الصلاة والسلام ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وانما يعني بذلك ما رأوه بعقولهم. والا لو كان حسنه بالدليل الشرعي لم يكن من حسن ما يرونه. اذ لا مجال - [00:05:31](#)

العقول في التشريع على ما زعمتم. فلم يكن للحديث فائدة فدل على ان المراد ما رأوه برأيه. فهذا كلام المبتدع بهذا الاثر قالوا قوله عليه الصلاة والسلام اولاً هذا الاثر لا يصح مرفوعاً. لكن صححه الشيخ الالباني ماذا؟ موقوفاً عند الناس - [00:05:47](#)

وله مناسبة. النبي مسعود قال في اوله ان الله النظر الى قلوب العباد وجد قلب محمد صلى الله عليه وسلم افضلهم قلباً افضلهم قلباً فاصطفاه لبوته. ثم نظر في قلوب العباد فوجد قلوب اصحابه - [00:06:06](#)

افضله قلوباً فاصطفاهم لصحبته. ثم قال هذا الكلام. ما رأوا المسلمون حسناً فهو عند الله حسن. شيخ البين لو كلام في السلسلة الضعيفة الرد على استدلال المبتدعة بهذا الحديث قال فيه - [00:06:22](#)

قال من عجائب الزمان ان يستدل المبتدع بهذا الحديث على البدعة وهذا الحديث له تأويلات اول تأويل من سياقه اوله كان يتكلم عن من الالف واللام في في المسلمون الف ولام استغراقية او للعهد الذكري. العهد الذكري المذكور قبل ذلك - [00:06:35](#)

رواه المسلم الايمان ما رواه المسلمون حسداً ان السياق يقول هكذا. فنظر ونظر الى قلوب عبادهم فوجد قلوب اصحابه اصفاهم قلوباً فاصطفاهم من صحبتهم فما رآه المسلمون ويكون هذا دليلاً على حجة الاجماع والاجماع معصوم بدليل الشرع. الاجماع معصوم بدليل الشرع. نعم - [00:06:56](#)

المسلمون حسناً فعند الله حسن قال ايضاً لو انا كنا نقصد بالمسلمين ويقول المسلمون ويستحيل ان يجتمع المسلمون على شيء يرونه حسناً انهم ما زالوا يختلفون. انما الذي يجتمعه العلماء. العوام لا اعتبار لهم يعني - [00:07:19](#)

طيب هم يقولون ماذا؟ انما يعني بذلك ما رأوه بعقولهم. اهل البدع انما يستدلوا بهذا الاثر. يقولون انما يعني بان مسعود يعني الاعلام موقوف. ما رأوه بعقولهم. والا لو كان حسنه بالدليل الشرعي لم يكن - [00:07:34](#)

من حسن ما يرون. لانه قال ما رآه لو كان الحزن هنا من حسن الدليل الشرعي ما قال ماذا من رآه هذا معنى قولي لم يكن من حسن ما يرام. اذ لا مجال للعقول في التشريع على ما زعمتم. انتم يا اهل السنة الذين تنفون البدع. تقولون لا مجال - [00:07:51](#)

كما تزعمون فلو لم يكن للعقول مجال في التشريع لم يكن هذا الحديث فائدة. لانه علق الامر على ماذا على ما رأته العقول. علق الامر على ماذا؟ على ما رأته - [00:08:12](#)

العقول قال ما رآه المسلمون. مفهوم هذا؟ مفهوم وجه الدلالة طيب الدليل الثالث ان الائمة قد الائمة ان الائمة قد استحسنت دخول الحمام من غير تقدير اجرة. ولا تقدير مدة - [00:08:24](#)

ولا تفضيل الماء المستعمل. ولا سبب لذلك الا ان المشاحاة في مثله قبيحة في العالم. المشحن الخلاف يعني قبيحة يا دبدب البخل يعني يعني كيف تقدم لي نسبة بكمية الماء وهكذا نعم - [00:08:41](#)

واستحسن الناس تركه مع ان مع اننا نخضع ان الاجارة مجهولة او مدة للاستهجار او مقدار المشتري اذا جهل فانه ممنوع. وقد استحسنت تجارته مع مخالفة الدليل فالولى ان يجوز اذا لم يخالف - [00:08:58](#)

واوفق الدليل ان نخالف الدليل. ده هذا المدعو به البلوى. وتكثر به الادم والغرض فيه يعتبر يسيرا. الغرر فيه ماذا؟ يسير. نعم. شعارنا. نحن نبغى نستأجر شقة. نعم. لا نتفق على الماء. لا - [00:09:18](#)

لانه الماء في الشقة تابع انت لا تستأجر يبقى انت تستأجر ماذا؟ منفعة السكن. اما الماء في الحمام مقصود. عندما دخلت الا كي

تستخدم الماء فهت الفرق؟ نعم. يغتفر في التامن من يصفى في الاصيل. نفس الشيء في الحمام ما مشكلة يا شيخ. الحمام انت عندما دخلتها انت دخلت ان تسكن - [00:09:39](#)

لو دخلت هتستحم تصطدم ما هو قصدك الاساسي في الدخول؟ نعم. استخدام الماء انا اسمي متابع في هذه مدة قصيرة؟ لا ليست بينما لان المقصود بالاصالة. الان ما وردك من الحمام؟ لو ان هذا الحمام الماء مقطوع فيه - [00:09:58](#)
هل تستأجروا؟ هل تستأجروا؟ انت غرضك اساسا في الدخول هو الاستحمام لما برضه اساس في الشقة ليس للاستحمام هو السخنة يدفع الماء مستقلا الماء انت تدفعه يعني آآ لو افترضنا يعني جدلا انك استأجرت شقة وانا الماء قال لك الماء علي انا سادف - [00:10:15](#)

يصح لا وانت ترى ان هذا الموضع مذلتة ومذلة قدم الاستحسان يعني مذلة قدم لمن اراد ان يبتدعه. مذلة القدم هي دي سبب للخطأ وله ان فله ان يقول ان استحسنت كذا وكذا فغيري من العلماء قد استحسنت - [00:10:33](#)
واذا كان كذلك فلا بد من فضل اعتناء بهذا الفصل. حتى لا يغتر به جاهل او زاعم انه عالم وبالله التوفيق ان الاستحسان يراه معتبرا في الاحكام مالك وابو حنيفة. بخلاف الشافعي فانه منكر له جدا حتى قال من استحسنت - [00:11:04](#)
وقوع استحسان تلذذ والذي يستقرأ من مذهبهما انه يرجع الى العمل باقوى الدليلين. وقال بعض الحنفية يا نفسي حسيني ارجع الى من؟ اقوى الدليل انه القياس الذي يجب العمل به بل قد جاء عن مالك ان الاستحسان - [00:11:26](#)
يسقط اعشار العلم الترجيح بين متعارضين نعم يسعد اعشاب مبالغة منه في ماذا؟ تسعين بالمئة يعني بلغ منه في ان الاجتهاد يبني على ما لا على الترجيح. الترجيح بين المتعارضات. نعم. عش. نعم. الكترون بالمائة - [00:11:48](#)
وهذا الكلام لا يمكنه ان يكون بالمعنى الذي تقدم قبله الاستحسان العقلي يعني لا يمكن ان يكون للمالك يقصد ماذا الاستحسان العقلي الغير مبني على دليل. مفهوم الذي ذكره المبتدأ - [00:12:21](#)

وانه ما يستحسن المجتهد بعقله. او انه دليل ينقدح في نفس المجتهد تعسر عبارته عنه. فان مثل هذا لا يكون تسعة اعشار العلم. يعني يقولون ودليل ينقدح اي يظهر في نفس المجتهد يصعب ان - [00:12:45](#)
يعبر عنه نعم هذا طبعا لا يصلح لكن قد يصلح في بعض العلوم من يمثل في علم العلل مثلا نعم يقولون الناقل وانما قيل لبعض العلماء ابين آآ سبب تعليقك لهذا الحديث - [00:13:06](#)
قال انت لو ذهبت الى الصيرفي فاخبرك ان هذه الدراهم زائفة هل تخبره تسأله عن سبب تعليمي؟ بين الزائف والصحيح ادا الخبرة لا يستطيع ان يبين لك سببا حكمي على هذه الدراهم بالزيف. نعم؟ واضح هذا - [00:13:31](#)
ولذلك كان بعضهم يقول ان هذا العلم الهام. علم العلل يعني الهام. ليس معنى ذلك انه يمنع عن الهوى وانما يبين على الخبرة والنظر. فقد لا يستطيع العالم ان يبين - [00:13:48](#)

سبب علة هذا الحديث. ثاني عندهم يعرفون الا يقولون ماذا هي سبب خفي يقدر في صحة الحديث؟ مع ان الظاهر ماذا؟ السلامة منه. مع ان ظاهر السلامة منه لكن الاصل - [00:13:58](#)
في الاحكام الشرعية التي تبني على ادلة انها لابد ان تكون مبنية على ادلة ظاهرة يستطيع المجتهد ان يبين هذا الدليل؟ نعم واذا كان هذا معناه عن مالك وابي حنيفة فليس بخارج عن الادلة البهتة. اذا كان هذا معناه هذا يرجع العبادة الى العمل باقوى الدليلين - [00:14:10](#)

لكان معنى استحسان عند مالك وابي حنيفة انه قياس يجب العمل به او العمل باقوى الدليلين خلاص لم يخرج عن الادلة ابداء. فكيف تقولون انه استحسان العقل يعني لان الادلة يقيد بعضها - [00:14:30](#)
ويخصص بعضها بعضا. كما في الادلة السنية مع القرآنية. ولا القرآن قد يخصص بالسنة. نعم ولا يرد الشافعي مثل هذا اصلا. فلا حجة في تسمية استحسانا لمبتدع على حال. ولابد من الاتيان بامثلة تبين - [00:14:46](#)
المقصودة بحول الله احدها ان يعدل بالمسألة عن ظاهرها بدليل الكتاب نظائرها بدليل كتابك في قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة

تطهرهم وتزكّيهم بها العموم في جميع وهو مخصوص في الشرع بالاموال الزكوية خاصة. فمن قال قائل ما لي صدقة؟ فظاهر لفظه
يعم كل مال - 00:15:05

ولكن نحمله على مال الزكاة لكونه ثبت الحمل عليه في الكتاب. خلينا ندخل في هذا مثلا ملابسه قال لها ما لك؟ ليدخل بيته الذي
يسكنه اموال يدخل في هذا الذهب والفضة والحقول السائلة - 00:15:39

الثاني ان يقول الحنفي سؤر سباع الطير نجس. قياسا على سباع البهائم. وهذا ظاهر الاثر ولا انه ظاهر استحسانا. لان السبع ليس
بنجس العين. ولكن لضرورة تحريم لحمه فثبتت نجاسته - 00:15:58

مداولة لعابهم واذا كان كذلك فارقه الطير. لانه يشرب بمنقاره وهو طاهر بنفسه. فوجب الحكم بطهارة سؤله بان هذا اثر قوي وان
خفي. فترجح على الاول وان كان امره جليا. والخذ باقوى قياسين متفق عليه - 00:16:18

مكتوبا لكم لكنه ظاهر استحسانا من فضلك انه طاهر نجس. قياسا سباع البهائم. اكمل هكذا وهذا ظاهر الاثر ولكنه ظاهر الاستحسان.
طائر ليس طاهر ما معنى المسألة اللي يشرحوها اللي هو احنا مبني على ماذا؟ مبني على القول بنجاسة سبل السباع - 00:16:42

السباق نعم من قال بنجاستها كالحلاف والحنابلة؟ قالوا ان سورة كذلك ماذا؟ نجس ويقاس عليها سؤل ماذا؟ سباع الطير كالصقر
مثلا الصقر كذلك لا يفترس ولكن هذا هو القياس - 00:17:17

ولكن هناك قياس اقوى من هذا القياس. ما هو القياس الاقوى الذي ذكره؟ ان نسلنا ان سباع الطير تشرب الماء بمنقارها. فلما توصل
بها بمنقارها الماء ينظف من قمعه. فنقول بماذا؟ بان سور السباع الطير طائر - 00:17:33

لماذا؟ ولم نلحق لم نلحق سباع الطير بسباع البهي من النقل هو العدول بحكم مسألة عن مظاهرها للدليل الاقوى. لم نقل بقياس سباع
الطير على سباع البهائم لوجود ماذا؟ الدليل الاقوى هو ماذا؟ اقوى - 00:17:50

تشرب من الماء فتطهر منقار وتطهر. فيدخل المقارنة بالشرب من الماء. فهتم المسألة اقرأها مرة اخرى يقول حنفي سؤل سباع
الطير النجس. قياسا على سباع البهائم. طبعا هذا فيه نظر. سباع البهائم الصحيح انها ليست نجسة. لكن ليس محل - 00:18:03

المسألة يعني. وهذا ظاهر الاثر. ولكنه ظاهر استحسانه لان السبع ليس بنجس العين ولكن نظرة التحريم لحمه ثبتت نجاسته بمجاورة
رطبات وعادية قالوا السبع نجس سيكون معنا هو كله نجس. ولكن السمع لا يتنجس الا بعد موته - 00:18:22

طيب واذا كان كذلك فارقه الطيب. لماذا فارقه الطير ولم نقيس؟ الطير سباع الطير على سباع البهائم؟ قال لانه يشرب ببقار وهو
طاهر بنفسه. المنقار يعني. فانا من حكم مطالب - 00:18:38

لان هذا اثر طويل خفي وترجح للاول. ما هو الاول؟ ان هذا من السباع وهذا من السباع. نقيس هذا على هذا وان كان امره جليا. الاول
هو ان هذا من السباع وهذا من السباع الجليل. والثاني ان هذا يشرب بمنقار خفي. قدمنا الخفية على الجري لان اثر الخفي افضل -

00:18:49

هو الاخذ باقوى القياسين متفق عليه؟ هذا مثال يعني السالس مسابقة مسال سالس للاستحسان بقيت تعب بقيت الشراب نعم بقيت
الماء الذي يشربه السور هو الباقي الباقي بعد شرب الحيوان. نعم - 00:19:08

الثالث ان ما لك بن انس من مذهبه ان يترك الدليل للعرفي. فانه رد الايمان الى العرف مع ان اللغة يقتضي في انفاضها غير ما يقتضيه
العرف. وهذا مذهب الحنابلة كذلك. خلافا للشافعين - 00:19:27

كقولي والله لا دخلت مع فلان بيتا فهو يحنث بدخول كل موضع يسمى بيتا في اللغة والمسجد يسمى بيتا فيعنث على ذلك الا ان
عرف الناس الا ان عرف الناس الا يطلقوا هذا اللفظ عليه. فخرج بالعرف عن مقتضى اللفظ فلا يعمل - 00:19:43

نقدم العرف لان المسجد وان كان في اللغة يسمى بيتا في عرف. نعم الرابع ترك مقتضى الدليل في اليسير ايه تفاهته ونزارته. النزارة
هي القلة الناس تقول اي قليل وقتله لرفع المشقة واتفاهة نفس المعنى القلة تافه ونزير قليل. ليس في حال السوء يرجع الى قصده

وماذا قصد به - 00:20:11

المهم متى قصده يقصد على اللفظ قد يقدمون ماذا النية ان كان اللفظ يحتملها ثم ها السبب ثم اللفظ المقصود باللفظ الدلائل

العرفية. ويقصد هنا ماذا؟ اذا لم يكن هناك - 00:20:40

قصدي له. لو قال انا قصدت اي بيت حتى المسجد خلاص يبقى قصدي. بلا خلاف. نعم الرابع ترك مقتضى الدليل في اليسيري في الغسيل لتفاهته ونزاهته لرفع المشقة وايثار التوسعة على خلقه - 00:21:01

وقد اجازوا البيع بالصرف اذا كان احدهما تابعا للآخرين واعداد بدلا درهم ناقص بالوازن لنزارته ما بينهما لنزارة ما بينهما. والاصل المنع في الجميع لما في الحديث من ان الفضة بالفضة والذهب بالذهب بالفم - 00:21:23

سواء لسواء وان من زاد او استزاد فقد اربى ذلك ان التفاهة في حكم العدم. ولذلك لا تنصرف اليه الاغراض في الغالب. وان المشاحة في اليسير قد تؤدي الحارة دي او المشقة. وهما مرفوعان عن المكلف. ذكر المثالي. اجازة البيع بالصرف اذا كان احدهما تابعا للآخرين. يشترط في الصرف التقابل - 00:21:44

التقابض. طب لو انا تابع معنا تابعا ما زلنا في نفس المجلس. تأخر الصرف قليلا. هم. اجازوا هذا وكذلك ابدال الدرهم الناقص في الوزن بالوادي الوادي يعني لماذا؟ الزائد في الوزن - 00:22:09

الزائد في الوزن. لنضارة ما بينهما درهم وزنه اقل من درهم بشيء يسير يعني اجادوا فيه وزنه زيادة اذا كان احدا تابعا للآخر هو كما مثلت انت في نفس المجلس ولم وتأخرنا في التقابض قليلا - 00:22:25

المثال الثاني بيع الدرهم الناقص بالزائد في حكم عدم قليل بالضبط في حكم العادة هي قليل في العرف. جاء حكم العدم لا ليس العرف كل عادة. هو قال العدم. واجب ذلك ان التاسع في حكم العدم. يعني كانه ليس موجودا - 00:22:53

في ماذا التفاهة لا لا اعتبار له في حكم العدم لا يؤثر في الحكم. اذا كان لا يؤثر في الحكم فهو معلوم اذا كان ليؤثر في الحكم فهو يعني الفرق اليسير - 00:23:18

غير مؤثر في الحكم الذي لا يؤثر في الحكم هو ماذا ده تافه معلوم فهمت المعنى؟ لأ الاخوان سم يتقدم او لا من ان الامة استحسنت دخول الحمام من غير تبديد اسرة. ولا تقضي لمدة اللبس ولا تفضل الماء المستعمل - 00:23:35

والاصل في هذا المنع الا انهم اجازوه. والاصل في هذا المنع الا انهم اجازوه كما قال المحتجون عن بدعه بل لامر اخر هو من هذا القبيل الذي ليس بخارج عن الدالة. فاما تقدير العوض فالعرف هو - 00:23:56

الذي قدره فلا حاجة الى التقدير واما مدة وقدر الماء المستعمل فان لم يكن ذلك مقدرا بالعرف ايضا فانه يسقط للضرورة اليهم وسمح المكلف بيسير غرر. لان الغرر فيه يسير يعني الناس لا يتفاوتون تفاوتا كبيرا في مقدار اللبس - 00:24:14

ولا في قدر المال مفهوم هذا يدخل فيه ماذا؟ لان هذه مسألة تقدير يسير الغار وكثيره مسألة مائدة اجتهدية يتساءلون فيها فيما تعم به البلوى كاجرة الحمام. وقد يتشدد فيه بعضهم فيما لا تعم فيه البلوى. كمثلا الاكل في المطعم فيما يسمى بالبو فيه المفتوح هذا - 00:24:35

الا في غرض لكن يسير مغضوب منه يعني ليس يسيرا ليس هناك حاجة عامة لهذا وبعضهم اجاز. نعم. تدفع وتأكل ما تريد يعني الذي يتكلم بالفيلم المفتوح بداية الاحترازي مع تفاهة ما يحصل من الغرض - 00:24:53

ولضييق الاحتراز صعوبة الاحتياط من هذا يصعب ان نقدر المال. مع تفاهة ما يحصل من الغرض. تفاهة يعني قلة. ما يحصل من الغرض لصاحب الحمام. يعني صاحب الحمام لو حدد لك الماء. يعني كم سيارة - 00:25:19

يعني فيه شيء يسير ولم يسامح في كثيره. ايه ترجع الى ماذا اذ ليس في محل الضرورة لان الغرض الكثير لا يسامح فيه. نعم. ولعظيم ما يترتب عليه من خطر - 00:25:34

لكن الفرق بين الكثير والقليل غير منصوص عليه في جميع الامور يعني هناك امور نعم عندكم هذا؟ نعم. او هناك امور آلم يرص عن الغرض يسيل والكثير في فرق بين الكثير والقوي هناك امور نصة من يمثل بالمسائل التي نص فيها على - 00:25:52

اه جواز الهرم اليسير نعم ان تشتري مثلا ميزان نعم في ميزان وزنك مثلا وتشتري مثلا جبة لا تعرف حشوها قال وانما نوي عن بعض انواعه تشتري بيتا لا تعرف اساسه. لم ترى اساسه. وانما نوي عن بعض انواعه مما يعظم فيه الفرق فجعلت اصولا - 00:26:13

يقاس عليها غيرها مثل السمك في الهواء السمك في الماء او الطير في الهواء او حبل الحبل ملامسة او بيع المنافسة. كل هذا يقاس عليه غيره واذا قل الغرر وسهل الامر وقع وقل النزاع ومست الحاجة. كانت الحاجة ماذا؟ ماسة اي شديدة - [00:26:38](#)

الى ومست الحاجة الى المسامحة فلا بد من القول بها. لان المسألة نعم وبهذا القبيل مسألة التقدير في ماء الحباب ومدة اللبس واضحة كده؟ لا فتأملوا كيف ولد الاستثناء من الاصول الثابتة بالحرر والمشفة. واين هذا من - [00:26:58](#)

من زعم انه استحسان العقل بحسب العوائل فقط. العادات يعني وتبين لك بون ما بين المنزلتين. بعد بعد ما بين المنزلتين منزلة العدول بحكم المسألة عن نظائرها بدليل ومسألة الاستحسان بالهوى. مسألة الاستحسان بالهوى. نعم - [00:27:22](#)

سيرجو اني ارد على ادلتهم التي ذكروها اولا عندما عرفوا الاستحسان رد حدد المبتلة في الاستحسان فاذا تقرر هذا فلنرجع الى ما نحتج به اولا. فما من حل الاستحسان بانه المجتهد بعقله وبميل - [00:27:47](#)

اليه برأيي وكأن هؤلاء يرون هذا النوع من جملة ادلة الاحكام. ولكن لم يقع مثل هذا ولم يعرف التعبد به لا بضرورة ولا اللي يعرف مثال ما ما حكم به مجتهد بعقله برأيه بدون دليل - [00:28:09](#)

ولا بدليل من الشرع قاطع ولا مظنون فلا يجوز اسناده لحكم الله لانه ابتداء التشريع من جهة العقل وايضا فانا نعلم ان الصحابة رضي الله عنهم حصروا نظرهم في في الوقائع التي لا نصوص فيها في الاستنباط - [00:28:27](#)

الى ما فهموا من الاصول الثابتة. استنبطوا بالرسول الثابتة والادلة المعروفة ليس بالهوى والعقل ولم يقل احد منهم اني حكمت في هذا بكذا لان طبعي مال اليه. او لانه يوافق محبتي ورضائي. ولا - [00:28:48](#)

يحتاجون الى يحتاجون الى مناظرة بعضهم بعضا والشرعية ليست كذلك. مفهوم ولا لم يقل احد منهم اني حكمت في هذا بكذا. لان طبعي لا اليه. طبعي وهوايا مالا اليه. او لانه يوافق محبتي ورضائي ولا يحتاجون - [00:29:07](#)

الى مناظرة بعضهم بعضا والشرعية ليست كذا. لماذا يعني لو كان الامر رجلا يرتفع الهواء لماذا يتناظرون؟ خلاص كل واحد يعمل بطبعه وهواياه. هذا المعنى واما الحد الثاني فقد رد بانه لو فتح هذا الباب لبطلت الحجج وادعى كل من شاء ما شاء وهذا يجر فساد - [00:29:28](#)

لا خفاء له. خلاص كل واحد يدعي ما يشاء. لماذا اذا نقول بالاجتهاد وبالنظر في الدليل. نعم واما الدليل الاول فلا متعلق به تعلق به فان احسن الاتباع الينا اتباع الادلة الشرعية - [00:29:51](#)

وخصوصا القرآن فان الله تعالى يقول الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها وده في صحيح الحديث خرجه مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اما بعد فاحسن الحديث كتاب الله - [00:30:13](#)

ويفتقر اصحابه الدليل ان يبينوا ان ميل الطباع او اهواء النفوس مما انزل الينا. فضلا عن ان يقولوا من من احسنهم بالاية الله نزل احسن الحديث في رد على يدنا - [00:30:31](#)

صحيح مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اما بعد فاحسن الحديث كتاب الله ويفتقر اصحاب الدليل ان يفتقروه يحتاجون يعني ان يبينوا ان مايل الطباع او اهواء النفوس مما انزل الينا - [00:30:48](#)

الله قال الله نزل نزل فهل الهوى مما انزل الينا فضلا ان يقول انه من احسنه؟ نعم كتابا متشابها. سؤال متشابها. نعم. الله نزل احسن الحديث اي القرآن سمى القرآن ماذا؟ حديث - [00:31:04](#)

تمام انا متشابها متشابها في الحسن متشابها في ماذا؟ الله وصف القرآن تارة انه كله ماذا قل لهم انا متشابهون وصارت انا كلهم ماذا؟ نعم. وتارة ان بعض الناس. بعض متشابها بعض المحكم. هذا فيه تعارض؟ نعم. لا بعض المتشابها بعض المحكم باعتبار ماذا - [00:31:24](#)

نعم ما المحكم هو الذي لا يختلف على معناه؟ المتشابها يختلف في معناه. كل محكم بمعنى لا يدخله الخطأ. الاحكام كتاب احكمت اياته لا يدخله الخطأ. كل كل متشابها في ماذا؟ في الحسن - [00:31:41](#)

نعم حسن يعني في المعنى في الجودة يعني في الجودة والحسن. لكن ليس معنى هذا انه ليس متفاضلا لا القرآن متفاضل خلاف

الشعائر الذين يقولون بعدم تفاضل القرآن القرآن ماذا - 00:31:56

متفاضل في الفضل ليست اية الكرسي كسورة تبت يدا مثلاً نعم وقوله تعالى الذين يستمعون القول فينتبعون احسنهم. يحتاج الى بيان ان ميل النفوس يسمى قولاً. وحينئذ ينظر الى كوني احسن قولي كما تقدم وهذا كله فاسد. يعني الذين يستمعون القول فينتبعون احسنه - 00:32:08

لابد ان تثبت مقدمتين. المقدمة الاولى ان ميل النفوس يسمى قولاً وليس بقول الا عند من؟ الا عند الاشياء الذين يقولون بكلام النفس يعني. نعم ولو اثبت انه قول فاثبت انه احسن القول. لابد ان تثبت عينيه مقدمتين حتى تستدل بهذه الآية وهيئات يعني ان تثبتهما. نعم - 00:32:32

واما الدليل الثاني فلا حجة فيه من اوله. اول دليل في اخر ابن مسعود ما رواه مسلمون حسناً وان ظاهره يدل على ان ما رآه المسلمون حسناً فهو حسن. والامة لا تجتمع على باطل. ويقول ماذا؟ الذي ذكرته - 00:32:55

اهل الاجماع وهم الصحابة على الصحيح فاجتماعهم على حسن شيء يدل على حسنه شرعاً. لان الاجماع يتضمن دليلاً شرعياً. فالحديث دليل عليكم لا على لكم عليكم ايها المبتدعون لا نكون - 00:33:12

المسلمون الاستغراقي ونجعل المجتهدون ولكن سياق الحديث يتكلم على هذا الصحابة نظر في قلوب الناس فوجد قلوب اصحابه افضل القلوب فاصطفاه من صحبته الحديثة. نعم الثاني انه اذا لم يراد به اهل الاجماع واريد بعضهم فيلزم عليه استحسان العوام. وهو باطل باجماع. لا يقال ان المراد استحسان - 00:33:34

اهل الاجتهاد لان نقول هذا ترك للظاهر فيبطل الاستدلال. ثم انه لا فائدة في اشتراط الاجتهاد. لان المستحسن بالفرد لا ينحصروا في الادلة فاي حاجة الى اشتراط الاجتهاد مستحسن بالفرض واني مستحسن بالفرض. لكن اشهر لنادي الكلمة خطأ - 00:34:05

ممكّن يكون لمستحسن بالغرض مثلاً فان قيل انما يشترط حذراً من مخالفة الادلة فان العامة لا يعرفها الى من المراد استحسان ينشأ عن الادلة بدليل بدليل ان الصحابة رضي الله عنهم قصروا احكامهم على اتباع الادلة - 00:34:26

وفهم مقاصد الشرع لقصر جعل فقط الدليل في ماذا؟ في الادلة واهتمام مقاصد الشرع ليس في الهوى او في الرأي. نعم ان التعلق المبتدع مبتدعة بمثل هذه الامور تعلق بما لا يغنيهم ولا ينفعهم البتة - 00:35:06

لكن ربما يتعلقون في في احاد بدعتهم باحاد شبه ستذكر في مواضعها ان شاء الله ومنها ما قد مضى خلاصة الكلام يعني ان لما ذكره في مسألة الاستحسان ليس لهم فيه ماذا - 00:35:29

اي دليل التي ذكروها دليل عليهم لا له نعم. سيذكر الآن شبهة اخرى ويجب الحديث استفتي قلبك وان افتك المفتون رد شبهة استفتاء القلب وان قيل افليس في الاحاديث ما يدل على الرجوع الى ما يقع في القلب ويجري في النفس - 00:35:47

وان لم يكن ثم دليل صريح على حكم من احكام الشرع ولا غيره صحيح وقد خرج مسلم عن النواس ابن سمعان رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم؟ فقال البر حسن - 00:36:12

والاثم والاثم ما حك في صدرك وكرهت ان يمتنع الناس عليهم وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دع ما يريبك الى ما لا يريبك فهذه ظهر من معناها - 00:36:28

الوضوء في جملة من الاحكام الشرعية الى ما يقع بالقلب ويهيج بالنفس ويعرض بالخاطر. يحجز بنفسه انه يخطر على النفس ويا رب نهجد النفس بالخاطر نفس المعنى بالضبط لا فرق بينهم - 00:36:44

التفنن في العبارة. نعم نفس المعنى وانه اذا اطمانت النفس اليه فالاقدام عليه صحيح. واذا توقفت او ارتابت فالاقدام عليه محذور. وهو عين ما وقع انكاره من الرجوع الى الاستحسان الذي يقع بالقلب ويميل اليه الخاطر - 00:36:58

وان لم يكن ثم دليل شرعي فانه لو كان هنالك دليل شرعي او كان هذا التقدير مقيداً بالادلة الشرعية لم يحل به على ما في النفوس بها لم ينقل على ما في النفوس ولا لم يقع في القلوب - 00:37:20

ودل ذلك على ان الاستحسان العقول وميل النفوس اثر في شريعة الاحكام وهو المطلوب. هذا كله كلام من؟ مبتلى. كلام مبتدع. لم

الاحاديث التي ذكرها كلها صحيحة حديث البر حسن الخلق والاثم وحكى في صدرك كرهت ان يطلع عليه الناس. حديث دعما يريبك الى ما لا يليبك. حديث يروى بهذا الصفت قلبك واستفتي نفسك البر - [00:37:36](#)

اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب. خلاصة الكلام في هذه الاحاديث لان رجب تكلم عليها في جامع الام وغيره قالوا المقصود بولا ماذا؟ بالقلب ماذا القلب السليم وقلب المؤمن. يظلمون المشتبهة - [00:37:59](#)

الامور المشتبهة اثنان من المفتين واحد من الثواب بالجواز وواحد يرتوى بماذا؟ بالمنع. وقلب يميل الى ان قول بالمن ارجح فيأخذ. واذا افتاه احدهم بالجواز ولا حاجة قال هذا غير واحد. قال هذا غير واحد من من من الشراح - [00:38:13](#)

يعني مثلاً اه ممن قال هذا صاحب القتل المفاتيح قال ماذا؟ قال المعنى ان الشيء اذا اشكل على على العامل ولم يتبين له فليتأمل ان كان من اهل الاجتهاد وليسأل المجتهدين ان كان من اهل التقليد. فان وجد - [00:38:32](#)

ما تطمئن اليه نفسه وتطمئن به قلبه وينشرح به صدره فليأخذه ولا يدعه وليأخذ بما لا شبهة فيه ولا ريبه وهذا طريقة الوري والاحتياط. طلعتا كما قال النبي عليه الصلاة والسلام انما انا بشر اقضي بينكم بنحو ما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيء فلا يأخذه - [00:38:50](#)

انما اقطع له قطعة من النار. لو حكم لك القاضي بشيء وانت تعلم ان يعني شيء في يدك وغيرك يدعيه وهذا الشيء انت تشك انه لك فحكم القاضي لك لا - [00:39:07](#)

يغير الحكم عليك ان آآ ان تعمل بمضمنت اليه نفسك ويقول ماذا يقول الاهلي بدعة ماذا يقولون؟ يقولون انا ساقرأ كلاما اخر. يقولون فهذه ظهر من معناها الرجوع في جملة من الاحكام الشرعية الى هذه النصوص يعني - [00:39:21](#)

ظهرت بمعناها الرجوع في جملة من الاحكام الشرعية الى ما يقع بالقلب. ويهجس بالنفس ويعرض بالخاطر. كل هذه الثلاث جمل مترادفة يعني ما يميل اليه قلبك. وانه اذا اطمأنت النفس اليه - [00:39:39](#)

فالاقدام عليه صحيح. فعلة يعني طب اذا توقفت او ارتابت فالاقدام عليه ممنوع. محذور وعين ما وقع انكاره من الرجوع الى استحسان. انتم تقولون لنا ان اهل البدع يخاطبوننا. تقولون لنا لا يجوز ان نرجع للاستحسان؟ طب واميل القلب هذا استحسان. استفتاء القلب استحسان - [00:39:55](#)

الذي يقع بالقلب ويميل اليه الخاطر. وان لم يكن ثم دليل شرعي فانه لو كان هنالك دليل شرعي او كان هذا التقرير مقيدا بالدالة الشرعية. لم يحال به على ما في النفوس ولا على ما يقع بالقلوب. فدل ذلك على ان الاستحسان العقولي وميل - [00:40:14](#)

اثرا في شرعية الاحكام هو المطلوب. يعني لو كان هناك هم يقولون اهل البدع يقولون لو كان لا تقولوا لنا ان هذا الحديث في المسائل التي فيها دليل. لانها لو كان هناك دليل - [00:40:30](#)

ما امرنا ان نرجع الى ما في النفوس. كونه امرك ان ترجع الى ما في النفوس. معنى ذلك في ليس فيها دليل. ونحن عندما نستحسن بعض العبادات. نستحسن الرقص مثلا حال الذكر - [00:40:40](#)

استفتينا قلبنا فوجدنا ان قلوبنا تطمئن. وتخشى عندما نرقص ونحن نذكر وهذا من استفتاء القلب كيف يستدلون يعني طيب قال وذلك ان حاصلة امري يقتضي ان فتاوى القلوب وما اطمأنت اليه النفوس معتبر كل هذا ما زال كلامه. معتبر في الاحكام الشرعية - [00:40:50](#)

هو التشريع بعينه فان طمأنينة النفس وسكون القلب مجردا عن الدليل. بدون دليل يعني. اما ان تكون معتبر او غير معتبر شرعا. فان لم تكن معتبرة ان قلت انها غير معتبرة ان قلت الى سكينه النفس غير معتبرة شرعا فهذا خلاف ما دلت عليه ماذا؟ هذه الاحاديث - [00:41:12](#)

وان كانت معتبرة فقد صار ثم قسم ثالث غير الكتاب والسنة وهذا ما نريد اثباته. وان هناك قسم ثالث الدالة غير التب والسنة هو استفتاء القلب طيب الان المبتدأ ما زال الكلام له. وان قيل ان قيل لنا يعني ان قال اهل السنة للمبتدعة. انها تعتبر في الاحكام دون الاقدام - [00:41:30](#)

كما قرأت الان كلام القارئ. قرية تعتبر في ماذا؟ في الاحجام صاحب نقاط المفاتيح. دون الاقدام معنى في الاعتزام دون الاقدام؟
يعني في الترك الحجاب عكس الاقدام وعدم الفعل. اعجم تركه. اقدم فعله. ها - [00:41:49](#)
يعني يعني ان في ترك المشتبهات يعني. لم تخرج تلك عن الاشكال الاول. لان كل واحد من الاقدام والاحزاب فعل لابد ان يتعلق به
حكم شرعي يقول حتى الترك - [00:42:06](#)
كان حكم شرع ما الذي جعلك تترك الترك حكم شرعي والفعل حكم شرعي كده وما حكم؟ وهو الجواز عدمه. يعني الاحجام هذا عدم
جواز والاقدام متجاوز يعني مثلا هو الان وجد طعاما معيننا ولا يعرف هذا الطعام - [00:42:19](#)
تواجد حيوانا معيننا مثل وجد زرافة حاليا ام لا وتركها يا تركه لا احجاب والاحجام تحريم والتحريم حكم. اذا انت الان اثبتت الحكم
بماذا؟ بقلبك. هذا ما يريد ان يصل اليه. فهمت - [00:42:37](#)
ونقول هذا على قول القائل ان الشاطئ له رأي اخر في الحديث يخالف قول القول سترونه الان. على قول القاضي توجيه
الحديث عن قول القاضي صاحب القتل المفاتيح. لا اشكال - [00:42:57](#)
لان الترك الترك المباح ليس تشريعا وقد يترك البحث والرعب ولا يعتقد تحريمه. ترك المباح ليس تشريعا قد يتركه ماذا تضرعا ولم
يقل انه حرام والورع اولى. واضح هذا لان كل واحد من الاقدام والاحجام فعل لابد ان يتعلق به الحكم الشرعي هو الجواز وعدمه.
وقد علق ذلك بطمأنينة النفس - [00:43:07](#)
او عدم طمأنينتها وان كان ذلك عن دليل وذلك الاول بعينه باق على كل تقدير. ان كان ذلك عن دليل هو ذلك الاول بعينه باق على كل
تقدير. ما معنى - [00:43:33](#)
ان كان قبيلية القلب على الدليل فهو الان لم يعمل بطولات القلب عمل بالدليل واهدنا الحديث. يعني الاحاديث يريد ان يقول المبتدع
يريد ان يقول ان هذه الاحاديث تثبت قسما ثالثا من الدالة وهو طمأنينة القلب - [00:43:49](#)
طيب والجواب ان الكلام الاول صحيح؟ وانما النظر في تحقيقه. الجواب هذا كلام الشاطبي ده. الجواب الشاطبي عن اهل البدعة. قال
فاعلم ان كل مسألة تفتقر اي تحتاج الى نظرين - [00:44:05](#)
يعني المجتهد او المقلد لابد له من نظرين اولا سينظر في دليل الحكم يعني هذا الدليل من الكتاب والسنة ونظر في مناطق الحكم
العلبة فاما النظر في دليل الحكم لا يمكن ان يكون الا من الكتاب والسنة. او ما يرجع اليهما الاجماع والقياس. رجل للكتاب والسنة -
[00:44:22](#)
من جميع او قياس او غيرهما. مثل مثلا العرف من قبلنا بدأ بالصحابي الى غير ذلك ولا يعتبر فيه اي في الدليل طمأنينة النفس. يعني
الدليل لا ينفع ان تعتبري فيه طمأنينة النفس. لو انت هستدلي بدليل من الدالة المجمع عليها والدالة المختلف فيها - [00:44:48](#)
حجيتها ولا نفي ولا يعتبر فيه طمأنينة النفس ولا نفي ريب القلب يعتبر فيه في الدليل انتم مانين عكس القلب. واضح هذا الا من
جهة اعتقاد كون الدليل دليلا او غير دليل. ما معنى هذا - [00:45:05](#)
يعني العمل بطمأننة النفس لا يكون الا من جهة اعتقاد الدليل دليلا مثلا عالم يعني يشك في صحة الحديث فيبحث فتطمئن قلبه
ويطمئن قلبه هذا حديث حسن لان العالم احيانا يجتهد في تحسين حديث ضعيف. وتارة يرجع فيضاعفه. واضح هذا؟ الشيخ الالباني
مثلا له مراجعات - [00:45:26](#)
لانهما تحتاج الى ماذا اما النظر في مناطق الحكم اي في علته فان المناطق العلة لا يلزم منه ان يكون ثابتا بدليل شرعي فقط. العلة قد
تكون مستنبطة بل يثبت بدليل غير شرعي او بغير دليل اصلا - [00:45:45](#)
يشترط فيه بلوغ درجة الاجتهاد. بل لا يشترط فيه العلم فضلا عن درجة الاجتهاد. فيه شيء؟ فيه اي في المناطق المثال سيوضح
الكلام ذكر مثلا قال فاذا ثبت هذا ومن ملك لحم شاة ذكية حل له اكله مذبوحة يعني - [00:46:04](#)
لان حليته حلية هذا اللحم ظاهرة عنده المناطق الظاهر ما هو المناطق الذبح مرات الحرية وماذا هو الذبح وجد شتا مذبوحا فخلاص
ياكل اذا حصل له شرط الحلية لتحقق مناطها بالنسبة اليه - [00:46:27](#)

يعني بالنسبة لي رأي دخل محل جزار مسلا في دجاجة مذبوحة. فواجب على الظن ان الجزار ذبحها فاكلها طيب او ملك لحم شاة ميتة لم يحل له اكله هنا تحريمه ظاهر من جهة فقد شرط الحبر. وجد شاة ميتة سليمة الرأس - [00:46:48](#) وتحقق نمطها بالنسبة اليهم كل واحد من المناطقين مناط الحلو ومرات التحريم راجع الى ما وقع بقلبه واطمأنت اليه نفسه لا بحسب الامر في نفسه. معنى لا بحسب الامر في نفسه. يعني مثال اخر حتى يتضح المسألة. ووجد شاتين مقطوعتي الرأس - [00:47:07](#) الاولى في دكان مسلم والثانية في دكان ماجوسي. فسيقول اولى حلال والثانية ميتة. احد من قرح في نفسه لكن هل نفس الامر لابد ان يكون صحيحا؟ قد تكون التي في دكان المسلم - [00:47:30](#) ميتة ميتة لان هذا المسلم مثلا آ مرتد نعم وقد تكون لديه كلمة يذبحها المجوس ذبحها عامل عند مسلم. فالحقيقة الامر قد يكون خلاف معتقد. طيب واطمأنت اليه نفسه لا بحسب الامر في نفسه - [00:47:43](#) الا ترى ان اللحم قد يكون واحدا بعينه؟ فيعتقد واحد حليته بناء على ما تحقق له من مناطق بحسبه. ويعتقد اخر تحريمه بناء على ما مثال وجدنا طرف مذبوح وانت ترى تحل لنا ظرف فيها خلاف. انت ترى تحليب لحم الزرافة. والصحيح انه الغناء راح يحله فانا اكلته - [00:47:59](#)

انا مراتي تحل عندي هو الاصل في الاشياء الحلوة ان الظروف ليس فيها نص بالتحريم. يبقى انت مناطق الحل عندك ان الاصل في الاعيان التحريم ولابد ان يأتي نص بالحلم. فانت لم تأكل ولا اكلت - [00:48:23](#) لا يأكل احدهما حلالا ويجب على الآخر الاجتناب يعني المقلد لا يجوز ان يخالف ما يعتقد للتشهي والهوى. فهمت؟ يعني لو كان هذا المقلد مثلا يرى عندنا لحم الضبع الجمهور - [00:48:34](#) والاخ الحنبلي يلا نروح من الضبي حالا. فلا يجوز للمقلد ان لو اشتهى لحم الضبع ان يأكله لمجرد التشهد بل يجب عليه اجتنابه لانه يعتقد ماذا؟ تحريمه ولو كان ما يقرب القلب - [00:48:53](#) يشترط فيه ان يدل عليه دليل شرعي لم يصح هذا المثال وكان محالا اذا الشاطبي يرى ان الاحاديث التي فيها استفتاء القلب المقصود استفتاء القلب ليس في الحكم الشرعي انما في مناطق الحكم - [00:49:06](#) ملخص الكلام يعني. ملخص الكلام ما هو في مناطق حب هعطيك مثال مرة اخرى الان انت امامك شاة مذبوحة وعندك اشتباه مسلم او مجوسي لما يجوزي حرام لو مسلم حلال. فماذا تفعل تستفتي قلبك في هذا الاشتباه؟ ليس في الحكم الشرعي هي ان ان الميت حلال او الذبيحة حلالا - [00:49:20](#) نسفت قلبك في تحقيق النمط ولو كان ما يقع بالقلب يشترط فيه ان يدل عليه دليل شرعي لم يصح هذا المثال وكان محالا لان ايدين التشاور لا تتناقض ابدا. فاذا فرضنا لحما اشكل على المالكي تحقيق مناطه - [00:49:46](#) لم ينصرف الى احدى الجهتين كاختلاط الميتة بالذكية واختلاط الزوجة بالاجنبية. هذا مثال واضح الميتة بالذكية. يعني عنده شاتين مقطوعة الرأس. احدهما ذبحا مجوسي والاخ المسلم واختلطتا. فماذا يفعل يستفتي قلبه ويحاول ان يجتهد ليعرف ماذا ايها الذكية وكذلك اختلطت آ الزوجة - [00:50:06](#) اجنبية كيف اختلطت باجنبية يعني توأمها مثلا وقد وقع الريب والشك والاشكال والشبهة هذا المناطق محتاج الى دليل شرعي يبين حكمه وهي تلك الاحاديث المتقدمة دع ما يريبك الى ما لا يريبك. واضح الكلام. دع ما هي تشك فينا ما لا تشك فيه - [00:50:27](#) طعام اكلته عند رجل وتشك الام الطعام مثلا في خمر ام لا؟ يصنع الطعام بالخمر مثلا خالص الدعوة البير والمطمانت اليه النفس والاثم المحاكى في الصدر كأنه يقول اذا اعتبرنا بالصالحين ما تحققت ما تحققت مناطه - [00:50:48](#) كده اعتبرنا لاصطلاحنا ما تحققت انت مناطه في الحلية او الحرمة فالحكم فيه من الشرع بين وما اشكل عليك تحقيقه فاتركه. يعني ما تحققت ما نطق في الحلة والحرمة؟ الحكم في بين. وجدت شاة ذبحها ماجوسي مناطق واضح. هذا مجوسي ذبحته ميتة - [00:51:10](#)

وجدت شتى ذبحها مسلم. فالمناطق واضح وجدت شيتا اختلطت بميتة ميتة بمذكاة. الموت هنا ليس واضح ماذا تفعل؟ اتركوا واياك

والتلبس بياك ان تفعله. لان هذا يكون من اتباع المتشابهات. ومعنى قوله اذلفت قلبك وان افتوك. فان تحقيقك لمناطق مسألة -

[00:51:29](#)

اخص بك من تحقيق وغيرك له اذا كان مثلك هذا خط كتاب العبارة وهي خلاصة الكلام تحقيقك لمناطق مسألتك اخص بك من تحقيق غيرك له ان كان مثلك اذا كان مثال اعطيك مثال - [00:51:48](#)

مثلا هم يقولون اذا كنت انت تعتقد مذهب من قال الشافعي يقولون ماذا الشافعي يقولون ماذا؟ النظر الى المرأة بدون او النظر نظر المرأة للرجال نظر المرأة للرجال بدون شهوة يجوز - [00:52:05](#)

فذهبت امرأة الى مفتي تسأله ما حكم هذا المفتي؟ شايعة يعني مثلاً فيه قوة. ما حكم نظر المرأة للرجال ولا يجوز اذا كان بدون شهوة فهمت؟ فلا تذهب تطبق هذا الحكم - [00:52:26](#)

لان المناطق اعلم به. مناطق الحكم ماذا؟ ما هو مناط الحكم الان؟ الشهوة. هي اعلم بهم ممن افتاها ولا يجوز ان تنظر بدون حاجة لان المناطق اعلم دي لانها تعلم ان النظر ستضرب بشهوة. واضح هذا؟ فنقول المناطق بالنسبة لا هي اعلم به. بالنسبة الي ماذا؟ هي اعلم به - [00:52:40](#)

ممن افتاها فهمت فيكون معنى قوله عليه الصلاة والسلام استفتي قلبك وان افتوك يا لو ان افتك المفتون لانك اعلم المفتي يرتكب الحكم نعم وانت اعلم بماذا بحالك ان تعلم ماذا؟ بحالك يعني مفتي مثلاً قد يجيز لك ان تعمل عملاً فيه شبهة لضرورة وانت اعلم بتقدير الضرورة انت فعلاً مضطراً - [00:53:03](#)

لا يجوز لك ان تقول المفتي الثاني خلاص انا انا مطلع علق الامر بماذا؟ بانه وهي الضرورة طيب فانت حق فان تحقيقك لمناطق مسألتك اخص بك من تحقيق غيرك له لهذا المناطق - [00:53:30](#)

هذا العلم يستطيع ان يحقق مناطق مسألتك ويذكر لك المنوط عليك انت ان تعرف هذا المناطق هل توفر فيك ام لا نعم واضح هذا؟ ويظهر ذلك فيما اذا اشكل عليك المناطق. ولم يشكل على غيرك - [00:53:48](#)

لانه لم يعرض له ما عرض لك احياناً قد يشكل عليك المناطق ولا يشكل على غيرك. لانه لم يعرض له ما عرض لك. يعني عرض لك انت الان الان هذا العمل مثلاً في - [00:54:06](#)

الدكان الذي يبيع الخمر واذا تعمل فيه عمل محرم وقال له العالم امدك لي بها الخمر وغير الخمر فلك ان تعمل فيه حتى تجد عملاً آخر اذا كنت مضطراً غيرك لم يعرض له هذا. غيرك وجد عملاً آخر بسرعة. وترك العمل. فلم يشكل عليه. انت اشكل عليك مراة هل انت مضطراً لست مضطراً. واضح هذا - [00:54:22](#)

وليس المرابي قوله ان افتوك اي انقلوا اليك الحكم الشرعي فاتركه لأ لو قال كان حرام وانت لا تشعر انه حلال خلاص ولا كان هذا اتباع للهوى وانظر بافتيك به قلبك فان هذا باطل وتقول على التشريع الحق. تقول يعني ماذا ادعاء بالباطل - [00:54:42](#)

وانما المراد ما يرجو الى تحقيق المراد اذا خلاصة كل هذا الكلام في الفصل يعني في جملة واحدة من النهائي. وان ارتكى الناس يعني امر الرجوع الى ماذا؟ لتحقيق المناطق لان علمك بمناطق مسألتك - [00:55:01](#)

نعم اظهر واقرأ بعلم غيرك به واضح هذا وقد ظهر بعد المسألة وان الاحاديث لم تتعرض لاقتناص الاحكام الشرعية اي اخذ الاحكام الشرعية من طمأنينة النفس كما اورده السائل المستشكل. مسائل المستشكل من اهل البدعة الذي استدل بهذا الحديث. قال وهو تحقيق بالي. يعني هو يقول عن كلامي هذا - [00:55:13](#)

الشاطي يمدح كلامه ويقول ماذا؟ انه تحقيق بالغ يعني تحقيق واضح وقوي الباب التاسع في السبب الذي لاجله افترقت فرق مبتدعة عن جماعة المسلمين قال الله تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة. ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك. ولذلك - [00:55:40](#)

واخير سبحانه انهم لا يزالون مختلفين ابداً. مع انه انما خلقهم للاختلاف وهو قول جماعة من المفسرين في الآية وان قوله ولذلك خلقهم للاختلاف يعني ولذلك خلقهم معناه وللأختلاف خلقهم - [00:56:17](#)

وهو مروي عن ما لك بن انس قال خلقهم ليكونوا فريقاً في الجنة وفريقاً في السعير ونهوا عن الحسن فالضمير في خلقهم عائد على

الناس فلا يمكن ان يقع منهم الا ما سبق في العلم - 00:56:38

وليس المراد ها هنا الاختلاف في الصور كالحسن والقيبح والطويل والقصير. ولا فيما اشبه ذلك من الاوساط التي هم فيها مختلفون فيها. وانما المراد اختلاف اخر وهو الاختلاف الذي بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين - 00:56:54

كما قال تعالى كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وذلك الاختلاف في الاراء والمحن والاديان والمعتقدات المتعلقة بما يسعد الانسان به او يشقى في الآخرة والدنيا - 00:57:14

وقد نقل مفسرون عن الحسن انه قال اما اهل رحمة الله فانهم لا يختلفون اختلافا يضرهم. يعني لانه في مسائل التي لا فيها يقبع العذر. عذرا يقول في مسائل الاجتهاد - 00:57:42

التي لنص فيها الخلاف فيها ماذا لك لف يا بيه نعم الخلاف مش زي الاجتهاد. جاهز. فالمسائل الاجتهادية تقطع الخلاف تقطع الذم يعني تقطع الذم المسائل الاجتهادية يعذر بالخلاف فيها هذا معنى قوله - 00:58:05

يقطع يقطع العذر لا قال وقد نقل المفسرون عن الحسن انه قال اما اهل من رحمة الله فانهم لا يختلفون اختلافا يضررون الشاكر من افضل من تكلم بمسألة الخلاف. يعني ده المسألة التي تكلم عليها المواصلون كثيرا. مسألة ماذا؟ هل الخلاف شر -

00:58:29

اعمل خلاف الرحمة وكيف نجمع؟ يعني تجد مثلا بعض السلف يقولون كامام مالك عندما اراد ابو جعفر ان يلزمه ان يلزم قال الناس قد اختلفوا رفض ان يلزم الناس بمذهب واحد - 00:59:27

نعم وقيل لبعضهم هذا كتاب مختلف قال بلسميه كتاب الرحمة كيف يقال يعني بين بين ان الله اذم الخلاف مختلفين وبين ان بعض السلف منعوا الخلاف فكيف التحقيق في هذا - 00:59:43

بالضبط احلى ادم وما تفرق الذين اوتوا الكتاب اللي جاي في الرسالة. وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعدي ما جاءهم العلم ها بغيا بينهم دقة ثمرة الشافعية ولما تفرق الذين اوتوا الكتاب - 01:00:00

الا من بعد ما جاءهم العلم. فالتفرق الذي ذمه الله قال هو التفرق بعد ظهور العلم ووضوح الدليل وسببه هو البغي. كل فريق يريد ان يكون اعلى من الآخر. الحنفي يريد ان يكون مذهبه اعلى من غيره مثلا. وهكذا مذهبه اعلى من غيره - 01:00:27

قال اما الاختلاف ما عدم ظهور العلم ووضوح الدليل فهو خلاف ليس ممنوع بل قد يكون رحمة نقل مفسرون عن الحسن انه قال اما اهل رحمة الله فانهم لا يختلفون اختلافا يضرهم. يعني لانه في مسائل الاجتهاد التي - 01:00:44

فيها يقطع العذر نعم ليس فيها نص ماذا؟ يقطع العذر. يقطع النص بعذره المفعول به واضح هذا مدى في يقطع يعني متى متى متى يقطع الرجل؟ متى يقطع النص عذر الخلافة؟ متى يكون لك عذر للخلاف؟ ومتى لا يكون هناك عذر - 01:01:00

يكون هناك عذر اذا كان ليس هناك نص اذا كان هناك نص هذا النص يقطع عذر الخلاف العذر والعذر ماذا ركن الخلاف يعني لانه في مسائل اجتهاد التي لا نص فيها يقطع العذر. يقطع نص العذر - 01:01:25

طيب؟ بل لهم فيه اعظم العذر. معنى لهم فيه اعظم العذر لا فيه درجة الى ماذا؟ اعذروني في هذا الاجتماع. هذا اجتهاد. له وهذا السبب تأليف شيخ الاسلام صح الاول بلو صح؟ اه - 01:01:48

هو الدرس سطحيأقرأناه. نعم في اعظم العذر. مع ان الشارع لما علم ان هذا النوع من الاختلاف واقع اتى فيه باصل يرجع اليه وقوله تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. فكل اختلاف من هذا النوع من هذا القبيل من هذا النوع - 01:02:11

حكم الله فيه ان يرد الى الله وذلك رده الى كتابه والى الرسول وذلك رده اليه اذا كان حيا ولا سنته بعد موته وكذلك فعل العلماء رضي الله عنهم. فعند الاختلاف - 01:02:34

نعم. اما قول من قال لا انكار في المسائل الاجتهادية اولياء الكرف مسائل الخلافية عفوا فهذا خطأ. كما يقول المكيف علم موقعي. انتم بتقرؤون معيار البدعة الكتاب سهل نعم ان تقرأوا مختصر الموافقات للميزاني - 01:02:44

لكن انتم كلكم بتدرسوا الاصول صح حتى تكون افضل كده باين يعني واختصرنا اختصار الليلة الموافقة مختصر الموافقات
الجزائرية صاحب عيال البدع نفس المؤلف يعني ويقول ماذا؟ يقول الشارع الا ان لقائي ان يقول هل هم داخلون تحت
قولي ولا يزالون مختلفين ام لا - [01:03:34](#)

والجواب انه لا يصح ان يدخل تحت مقتضاه اهل هذا الاختلاف من اول دول خلاف الذي مبني على المبني على المسائل الاجتهادية.
لا يصح ان يدخل تحت مقتضاه قالوا هذا الاختلاف من اوله. احلوها ان الاية اختارت ان اهل الاختلاف المذكورين مباح - [01:04:59](#)
لاهل الرحمة فلا يزالون مختلفون الا من رحم منهم. فانها اختارت كانت قسمين. اهل الاختلاف ومرحومين. فظاهر التقسيم من اهل
الرحمة ليسوا من اهل الاختلاف حمل بعض الناس يقولون ماذا خلاف كله شر. هذا ليس بصحيح - [01:05:22](#)
قالوا لك خلاف رحمة كان خلاف مع في مسائل الاجتهادية. انه قال ولا يزالون مختلفين. فظاهر هذا ان وصف الاختلاف لازم لهما.
حتى اطلق عليهم اللهم اسم الفاعل المشعر بالثبوت مختلفين - [01:05:36](#)

وادي الرحمة مبرؤون من ذلك لان وصف الرحمة ينافي الثبوت على المخالفة بل ان خالف احدهم في مسألة فانما يخالف فيها تحريا
لقصد الشارع. اي اتباعا لقصد الشارع فيها حتى اذا تبين له الخطأ فيها راجع نفسه وتلافى امره. تلافى امره تدارك امره. هذه نقطة
جميلة جدا هذه النقطة. يقول مختلفين انتم ليس عندكم اثر في - [01:05:50](#)

ليس عندكم؟ موجود مختلفين اسم فاعل وسم الفعل ماذا يدل على ماذا على الثبوت واللزوم. الثبوت واللزوم. لا تقل فلان قائم الا اذا
كان دائما قائم. نعم مثلا لو كانت صفة القيام فيه ملازمة لا تنفك عنه - [01:06:13](#)
والله الواجب ان وصف الاختلاف لازم له. اما اهل الحق يعني لا يمكن ان تكون هذه الاية عن اهل الاجتهاد. لماذا؟ لان اهل الاجتهاد
ليسوا هكذا. اهل الاجتهاد ماذا يفعلون - [01:06:32](#)

يتركون الخلافة اذا تبين لهم الحق يرجعون عن قولي. ها ابو حنيفة كان يقول ان لا تكتب عني انما انا بشر اقول قول الله يوم ارجع
وانا غدا ولا حاجة؟ ولا مختلفين. فضائل وقت ان وصف الاختلاف لا يجب له حتى اطلق عليهم لفظ اسم الفاعل التشريعي للثبوت.
واهل الرحمة يبرؤون من ذلك لان وصف الرحمة - [01:06:42](#)

الثبوت على المخالفة من ثبت عن المخالفة بعد ظهور الدليل فهو ليس بل ان خالف احدهم في مسألة ان خالف احدهم في مسألة
فانما يخالف فيها تحريا لقصد الشارع. اي بحثا وقصدا لان قصد الشرع - [01:07:07](#)

حتى اذا تبين له الخطأ فيها راجع نفسه وتلاى امره فخلافه في المسألة بالعرض لا بالقصد الاول دي العبارة المجتهد في المسألة
خلاف عارض ليس ليس قصد من البداية ان يخالف. ليس من باب خالف تعرف. طيب في مخالف تعرف هذه؟ نعم - [01:07:26](#)
لانه ادوا الى اجتهاده ولم يكن وصف الاختلاف لازما ولا ثابتا له. فكان التعبير عنه بالفعل الذي يقتضي العلاج والانقطاع اليق في
الموضع التعبير بالفعل اين اين التعبير بالفعل الذي يقتضي العلاج؟ والانقطاع - [01:07:45](#)

لأعدنا ايتان اية وصفت اهل اختلاف المذموم وعبرت عنهم بالرزق. واية ماذا مختلفين. واية وصفت اهل الخلاف المحمود وعبرت
عنه بالفعل ليس بالاسم. موجودة في الكتاب. فان تنازعت. تنازعتم فعل. هم. فهمت؟ يقصد فان تنازع - [01:08:12](#)

هذا معنى قوله ماذا فكان التعبير عنه هم ترجع الى ماذا؟ الى الاختلاف غير اللازم مكان التعبير عنه بالفعل الذي يقتضي العلاج
والانقطاع التجدد والحدوث. فقد ينقطع اليقظة في الموضع - [01:08:45](#)

في موضع ماذا في في في الموضع الذي قال الله تعالى فيه ان تنازعتم في شيء اما لا يزالون مختلفين فقد اكد تعالى لزومهم للخلاف
بطريقتين. ما هو الطريقتان لا يزالون يدلون على استمرار مختلفين اسم ثائر. مفهوم هذا الكلام؟ طيب. الثالث - [01:09:05](#)

لا يناسب هذا؟ نعم اننا نتكلم في ماذا في الاسباب التي افرقت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين نعم والجواب لا يصح ان
يدخل تحت الاختلاف ويرد يرد هو الان يرد على ماذا؟ على من يقول ان - [01:09:28](#)

الاهلي اختلاف الحق اهل اختلاف الحق وهم اهل السنة. هل يدخلون تحت قوله تعالى ولا يزالون مختلفين؟ قال لا يدخلون من اوجه.
الوجه الاول ان الاية افترضت انها لاختلاف المذكورين مبينون لاهل الرحم. الا من رحم ربك. الوجه الثاني نقل فيها مختلفين -

وهذا اسم فاعل الوجه الثالث اقرأ الوجه الثالث انت تعرف يعني ايه شيء تكلمه؟ نتكلم عن مدى الان الوجوب يفرق تدل ان قوله تعالى ولا يزالون مختلفين. ها؟ لا تتكلم عن اهل الاجتهاد اهل الرحمة. لما تتكلم عن اهل البدعة. الثالث - [01:10:42](#)

الثالث انا نقطع بان الخلاف في مسائل الاجتهاد واقع ممن حصل له محض الرحمة. وهم الصحابة ومن اتبعهم باحسان رضي الله عنهم المرحومين بدون شك ومع ذلك وقع بينهم الخلاف - [01:11:02](#)

بحيث لا يصح ادخالهم في قسم المختلفين بوجه. خلاف مذموم يعني نعم ولو كان المخالف مني نحن قلنا ليسوا في قسم مختلف لانه عد كلمة مختلفين مذموم ها اما يصح يدخلوا في قسم ماذا؟ الذين يختلفون - [01:11:20](#)

خلق من يختلفون فعل ومختلفين اسم. واضح؟ مفهوم؟ فهو يرى ان المختلفين اسم دائما مذمومون اما القرآن لم يعبر عن المرحومين بالفعل تمام ولا يزال المختلف في مزمور صح؟ تمام - [01:11:37](#)

فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول لا تخطب للمؤمنين يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فهو اول اية يا ايها الذين امنوا المؤمنون نعم - [01:11:57](#)

ولو كان المخالف منهم في بعض المسائل معدودا من اهل الاختلاف ولو بوجه ما لم يصح اطلاق قول في حقه انه من اهل الرحمة وذلك باطن باجماع اهل السنة. لان هو الحب لو كان المخالف منه - [01:12:16](#)

من الصحابة في بعض المسائل معدودة من اهل الاختلاف ولو بوجه ما لم يصح اطلاق القول في حقه انه من اهل الرحمة. بل سيكون من اهل العذاب مقدمة جماعة من المفسرين الى ان المراد بالمختلفين في الآية - [01:12:32](#)

اهل البدع وان من رحم ربك هم. اهل السنة. وهذا لابد من بسطه لابد ان لابد ماذا؟ من شرح بالتفصيل فيه. فاعلموا ان الاختلاف في بعض القواعد الكلية لا يقع في العاديات - [01:12:48](#)

الجارية بين المتبحرين في علم الشريعة الخاضعين في لجتها هذا هو البسط الذي يتكلم عنه كيلو الجاتي العظمى العالمين بمواردها ومصادرها. ما معناها الخلاف في بعض القواعد الكلية في وصول الشريعة - [01:13:07](#)

ليقع في العاديات الجارية بين متبحرين في علم الشريعة المتبحرين يعني علماء المجتهدين يعني. الخاضعين في لجتها العظمى. شبه الشريعة ببحر عظيم. وهؤلاء يخوضون في اللجة. اللجة هي مادة الموج يعني - [01:13:24](#)

العالمين بمواردها ومصادرها يد العالمين بما ورد عكس صدره ورد الماء اتى ليشرى وصد عنه. يد العالمين باصول الشريعة وفروعها بمداخلها ومخارجها اي ان يقول معنى هذه الفقرة في جملة واحدة - [01:13:40](#)

ان المجتهدين يختلفون في الاصول من قواعد الشارع كل انجاز يأتي واحد مثلا فيقول لك ليس من اصول الشريعة مثلا حفظ النفس. مثلا والدليل على ذلك اتفاق العصر الاول وعامة العصر الثاني على ذلك. انما وقع اختلافهم في القسم المفروق منه انفا - [01:13:58](#)

بل كل خلاف على الوصف المذكور وقع بعد ذلك فله اسباب ثلاثة قد تجتمع وقد تفترق. يعني الصحابة في القرون الثلاثة والتابعون وتابعون في القرون الثلاثة الخيرة الفاضلة. لم يعد الخلاف بينهم في الاصول. وقع خلاف في ماذا في الفروع - [01:14:15](#)

وكل خلاف على الوصف المذكور وقع بعد ذلك فله اسباب ثلاثة قد تجتمع وتفترق. احدها شديد بمواردها هاي التشريعية بالضبط. ومصادرها مصادر الشريعة هذا هو ان يعتقد الانسان في نفسه ان يعتقد فيه انه من اهل العلم والاجتهاد في الدين - [01:14:35](#)

ولم يبلغ تلك الدرجة. فيعمل على ذلك ويعد رأيه ويعد رأيه رأيا وخلافه خلافا وذلك تارة يكون ولكن تارة يكون ذلك في جزئي وفرع من الفروع. وتارة يكون في كلي واصل من اصول الدين - [01:15:02](#)

كان من الاصول الاعتقادية او من الاصول العملية. فتراه اخذا ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها. حتى يصير منها الى ما ظهر له بادي رأيه من غير احاطة بمعانيها ولا رسوب في فهم مقاصدها. وهذا هو المبتدع وعليه - [01:15:22](#)

نبه الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله العلم انتزاعا ينتزعه من الناس. ولكن يقبض العلم بقبض العلماء. حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء - [01:15:42](#)

رؤساء جهالا فسلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا. هنا لن يتكلم على ثلاثة اسباب الخلاف المذموم. الخلاف المذموم وخلاف اهل البدعة. اهل البدع اختلفوا بثلاثة اسباب. اول سبب ان ان يظن نفسه مجتهد وليس مجتهد. هذا هو اول سبب - [01:15:56](#)

ان يظن نفسه مجتهدا وليس كذلك. اني اعتقد الانسان في نفسه هو يعتقد في نفس النوع او يعتقد في اتباعه وتلاميذه يصورون له انه بهذا عالم مجتهد انه من اهل العلم والاجتهاد في الدين. ولم يبلغ تلك الدرجة وليس كذلك - [01:16:15](#)

ويعمل على ذلك يعني يجتهد خلاص انا مشتاق قال له انت مشتاق خلاص اجتهد. فيعمل على يصدق نفسه يعني ويعد رأيه رأيا وخلافا وخلافا يقول انا خلفت ولكن تارة يكون خلاف هذا في جزئي وفرع من الفروع قد يخالف مسألة فقهية - [01:16:32](#)

وطبعا يكون في كل واصل من اصول الدين كخلاف اهل البدع من المعتزل وغيرهم. كان من الاصول الاعتقادية من الاصول العملية من وصول العملية الوصول الى قضية معروفة القدر الايمان - [01:16:50](#)

الوصول للعملية يعني هناك اصول عملية نعم هناك اصول عملية لانها اصول ليست فقط لذلك شيخ الاسلام انكر تقسيم الدين الى اصول وفروع. قال ان قصدتم بالاصول المسائل المسائل العقيدة التي هو فروع مختلف فيها. كان خلاف مثلا في انواع النبي ربهم له. وان قصدتم بالفروع مسائل الفقه فمن من الفروع التي هي مسائل الفقه مسائل متفق عليها كوجوب الصلاة - [01:17:01](#)

فهناك فنون اصول عملية الصلاة ومن اصول العملية يقول مثلا الصلاة صلاة الجماعة بدعة. مثلا وتراه اخذا ببعض جزئيات الشريعة في هن كلياتها حتى يصير منها ما ظهر له بادي رأيه - [01:17:22](#)

من غير احاطة بمعنيها. يعني لكي يصل الى الاعتقاد الذي اعتقده بماذا يقول؟ سبب ضلال اهل البدعة. الظاهر له امر بادي الرأي. فيضطر ان يؤول كل نصوص الشريعة حتى توافق رأيه. العلو - [01:17:42](#)

التي تدل على العلوم. ولا بدوق في فهم مقاصدها. وهذا هو المبتدع. وعليه نبأ الحديث ليقبض الله العلم انتزاعا. ينتزع من الناس. ولكن بقبض العلماء لكن لم يبقى عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا ندوا. هو جاهل وظن نفسه ماذا؟ عالما. قال بعض اهل العلم تقدير هذا الحديث يدل على انه لا يؤتى الناس - [01:17:55](#)

قط من قبل علمائهم. وانما يؤتون من قبل انه اذا مات علماؤهم افتى من ليس بعالم فيؤتى الناس من قبله. ليه يؤتى ما من اوتي من اصيب من قبله. يعني الناس لا يصابون بسبب العلماء. انما يصابون بسبب الجهال - [01:18:15](#)

مصابة فهمت؟ يعني مثلا انت في الجيش في الحرب الامام الامير الجيش قال لك عليك ان ان تراقب جيش الكفار. ولا تؤتى من قبلك. يعني اياك ان تقصر فيصينا الضال بسببك - [01:18:34](#)

يعني الناس اللي صابوهم لا يصيبهم الضرب بسبب العلماء ابداء. انما يصيبهم بسبب الجهال طيب السبب الثاني من اسباب وقوع الخلاف المذموم اتباع الهوى ولذلك سمي اهل البدع اهل اهل الاهواء - [01:18:52](#)

زي ما اتبعوا هوائهم فلم يأخذوا الادلة الشرعية مأخذ الافتقار اليها لم ينظروا اليها انهم محتاجون اليها. الاحتياج والتعويل الاعتماد عليها حتى يصدروا عنها. صدر عن الشيء يعني خرج عنه - [01:19:08](#)

لم يخرجوا عن الادلة انما خرجوا عن اهوائهم. بل قدموا اهواءهم واعتمدوا على ارائهم ثم جعلوا الادلة الشرعية منظورا فيها من وراء ذلك يعني يقولون نحن نأخذ بما في العقل - [01:19:24](#)

ونجعل الدليل تابعا للعقل. فان وافق العقل ذكرناه استثناسا لا اعتضاضا. كان ما يقول شيخ الاسلام. هؤلاء ان ذكروا الادلة يذكرن استثناسا لا اعتضاضا واكثر هؤلاء هم اهل التحسين والتقدير. قلنا ان قصد ذلك التحسين والتقبيل المعتزلة فلا بأس. لكنه يدخل في - [01:19:37](#)

كذلك اهل السنة انه اشعري يقول بعدم تحسين التطبيع العقليين مطلقا. ويدخل في غمارهم من كان منهم يخشى الشياطين لنيل ما عندهم. يأخذ في غمالمهم يعني يدخل في جملتهم في جملة اهل البدع - [01:19:57](#)

اهل الاهواء الذين يتبعون الهوى او طلبا للرئاسة فلا بد ان يميل مع الناس بهواهم ويتأول عليهم فيما ارادوا. يعني يريد ان يكون قريب من الامام ويفتي له بما بما يريد - [01:20:10](#)

يبتلى بماذا؟ ها؟ بما يريد واضح يعني؟ فيه غمار في جملته في غماره في جملته جاء مفتي سوري هذا المجرم بشار الاسد هذا الغي منصب مفتي سوريا. سمعتم هذا الخبر - [01:20:25](#)

الغي منصب سوري اسمه حسون هذا مجرم كبير ومع بشار وابيه منذ زمن وافت لهم بما يريدون. خرج في فيديو رأيت له فيديو يقول ان سوريا مذكورة في القرآن وهي افضل البلاد. لان الله قال والتين والزيتون - [01:20:48](#)

سنيين وطول سنين سوريا قال كلام مثل هذا يعني سبحان الله الذين آآ يخشون السلاطين للنيل ما عندهم لو طلب من الرئاسة لابد ان يميل مع الناس بهوهم. الثالث التصميم على اتباع العوائد - [01:21:02](#)

من اول ما هو الجاهل الجاهل ليس مجتهدا اثناء اتباع الهوى. الثالث اتباع العادات والاعراف وان فسدت او كانت مخالفة للحق يقولون مثلا العادة عندنا ان المرأة التي تدفع المرأة كما يفعل المسلمون في الهند مثلا - [01:21:28](#)

كنادي طالب للهند. طالب اليد والطبيب يعني زوجته الطبيب قاعد يدخل لها معرض كبيرا يعني. ابوها قال له يعني انا فقير يا صديق مهر كذا لا استطيع ان ادفع اكثر من هذا - [01:21:47](#)

وقال لا انا الذي سادف المهر يعني. هو ملتزم بينا عن مين؟ هو يدفعه. فلذلك المرأة في الهند انه كالبهيمة يعني ليس له اي قيمة البهيمة. اخذ هذا من اين؟ من الهندوس - [01:22:12](#)

المسلمين يعيشون مساكين ندوس ايد مات الرجل يحرقون ما وزوجته حية لابد ان تحافظ على صحتي جيدا يعني جريمة ذبحوا البقر واكلوا بعض اللحم. احرقوه بثلاثة التصنيع الانتباه للعوائد وان فسدت او كانت مخالفة للحق. هو اتباع ما كان عليه الاباء والاشياخ - [01:22:26](#)

واسباب ذلك. هو التقليد المذموم. فان الله ذم ذلك في كتابه كقوله انا وجدنا اباءنا على امة ثم قال قل او لو جئتمكم باهدى مما وجدتم عليه ابائكم قالوا ان بما ارسلتم به كافرون - [01:23:10](#)

وقوله هل يسمعونكم اذ تدعون او ينفعونكم او يضرون فنبهوا فنبههم على وجه الدليل الواضح فاستمسكوا بمجرد توليد الاباء فقالوا بل وجدنا اباءنا كذلك يفعلون. هذا كلام جميل جدا هذا لو تأملته في هذه الايات يعني. يعني هذه الايات - [01:23:26](#)

نعم قال له النبي او لو جئتمكم باهدى مما وجدتم عليه ابائكم قالوا اني ما ارسلتم به كافرون بل وجدنا ابائنا كذلك يفعلون. ابراهيم عليه السلام عندما ناظرهم نعم قول له ماذا في سورة الشعراء؟ قالوا بل وجدنا ابائنا كذلك يفعلون - [01:23:46](#)

قال هل يسمعونكم اذ تدعون؟ او ينفعونكم او يضرون قالوا بل وجدنا اذانك ذلك يفعلون. لم يذكروا ماذا كان عليه من يجيب عن الحجة اكتفوا بتقليد الاجل. هذا الوجه الذي مال اليه باكثر متأخرين - [01:24:08](#)

من عوامل مبتدعة هذا الوجه هو الذي مال باكثر المتأخرين من عوامل المبتدع. اي وجه في تقليد الاباء. اذا اتفق ان يضاف اليه شيخ جاهل او لم يبلغ مبلغ العلماء فيراه يعمل عملا - [01:24:27](#)

يقول كل ابائنا يفعلون هذا ويقتيدي به كائنا ما كان ذلك العمل موافقا للشرع او مخالفا ادي الاسباب الثلاثة ان يكون جاهلا فيظن نفسه عالما اتباع الهوى اتباع الاباء والعادات - [01:24:39](#)

مراجعة التحصيل الى وجه واحد. هو الجهل بالمقاصد الشريعة والتخرص على معانيها بالظن من غير تثبت. التخرص هو الخرس الظن من غير دليل او الاخذ فيها بالنظر الاول ولا يكون ذلك من راسخ في العلم. ما معنى بالنظر الاول؟ ما معنى الاخذ فيها بالنظر الاول - [01:25:03](#)

يعني ينظر في اول دليل يراه دون ان يجمع بين ادلتها نضغط سطحي دني نظر والجمع بين الادلة يعني مثلا يقول لك عندي دليل في الشريعة على جواز الذكر بالاسم المفرد هو قول النبي عليه الصلاة والسلام لا تقوم الساعة حتى يقال في الارض الله الله. فخلاص نظرا الاول دون ان ينظر في ماذا - [01:25:20](#)

بمعنى هذا الدليل وفي الادلة الاخرى - [01:25:39](#)